

ملتقى الأبحر

@ 449 @ معين فليس له أن يتجاوز كما في الشركة ، فإن° تجاوز ضمن والربح له ، فإن° قال له عامل أهل الكوفة أو الصيارفة فعامل في الكوفة غير أهلها ، أو صارف مع غير الصيارفة لا يكون مخالفاً ، وكذا لو قال اشتر في سوقها فاشترى في غيره بخلاف قوله لا تشتتر في غير السوق ،